

100949 - تريد قضاء الإجازة في بيت أهلها وزوجها يريد في بيت أهله هو

السؤال

أنا هنا في غربتي مع زوجي ، ولنا إجازة لمدة شهر في العام ، نقضيها مع أهلنا ، يطلب مني زوجي أن أقضي هذا الشهر في بيت أهله ، والذهاب لأهلي في زيارات ، في حين أنا أريد أن أذهب هناك يوميا ، والمبيت هناك ، فهو شهر واحد ، فلو صممت على ذلك ولم يقبل زوجي فماذا أفعل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ننصحك بالالتزام بما يطلبه زوجك ، ففي ذلك الخير والفضل من وجوه كثيرة :
 - ففي طاعة الزوج طاعة للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، وفي ذلك الأجر الكبير عند الله تعالى ، وأجر طاعة المرأة زوجها لا يكاد يعدله عمل آخر .
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا ، قِيلَ لَهَا : ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ)
 رواه أحمد (1/191) حسنه السخاوي في "البلدانيات" (161) والألباني في "صحيح الترغيب" (1932)
 وَعَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ مُحْصَنٍ أَنَّ عَمَّةَ لَهُ أُنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ ، فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : كَيْفَ أَنْتِ لَهُ ؟ قَالَتْ : مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ . قَالَ : فَأَنْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكَ وَنَارُكَ)

رواه أحمد (4/341) قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (3/97) : إسناده جيد . وصححه الألباني في "صحيح الترغيب" (1933)

- وفي طاعتك زوجك في هذا الأمر خلاصٌ من المنازعات والخصومات التي قد تحصل بعصيانك لزوجك .
 - ونذكرك أيضا بأن الزوجة الصالحة هي التي لا تفارق زوجها ، تحرص على خدمته وراحته وتسعى في إسعاده .
 - واعلمي أن في طاعتك له في هذا الأمر حفظا للسعادة بينكما ، وتأكيذا لرابطة المحبة والمودة ، وأن في مخالفتك له فتحا لسبيل الشيطان ، وإثارة لما في النفوس من النزاع والشقاق ، وإن لم يظهر أثرها العاجل ، فلا بد أن أثر المخالفة سيظهر عن قريب ، وخاصة إذا تراكمت المخالفات والمنازعات .
 ويمكنك التفاهم مع زوجك بهدوء في هذا الأمر ، ولو أن تبقي عند أهله نصف المدة وعند أهلك نصفها الآخر ، أو تذهبي إليهم عدة أيام .

والذي ينبغي للزوج أن يكون رفيقاً بأهله فلا يضيق عليهم ولا يتعسف ، فإن الزوجة من أحق الناس بالرفق واللين معها ، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم : (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي) رواه الترمذي (3895) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

ونسأل الله لكم التوفيق والسداد .

والله أعلم .